الحمد لله وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الدولة التونسية

وزارة الكبرى

نحن محمد الله سعدنا المتوكل عليه المفوض
جميع الأمور إليه عبده محمد الناصر باي صاحب
تونس أدام الله تعالى اقبالنا وبلغنا من الدارين آمالنا
أمرنا بهذا من الفاتحة والعلامة الرابعة وإنه بعد
الاطلاع على الأمر العلي المؤرخ في ٢٥ ربيع الأنور و٢٤ جيبري سنة ١٣٠٠
الصادر في تأسيس الكتابة العامة بالحكومة التونسية وعلى الأمر
العلي المؤرخ في ٢٧ رجب و١٣ جانفي سنة ١٣١٣ الصادر في تأسيس إدارة
الأمور العدلية وبناء على ما عرضه وزيرنا الأكبر أمرنا بهذا ما يأتي

الفصل الأول

إن وزيرنا الأكبر وكاتب الدولة العلي يستعينان في كل ما يتعلق
بنظر وتسيير المحاكم التونسية بمتوظفين عالي تونسي ومحاكم فرنسوي
يلغب الأول بوزير العدلية والثاني بالمعتمد لدى وزارة العدلية

الفصل الثاني

تشمل سلطة وزير العدلية والمعتمد لدى وزارة العدلية
أولا إدارة الأمور العدلية
ثانيا تتبع الأمور الشرعية والتقاديم والعدول

الفصل الثالث

إن إدارة تتبع الأمور الشرعية والتقاديم والعدول يدار بقرار متوظف عالي
تونسي يلغب بمستشار العدلية

الفصل الرابع

يتمتع وزير العدلية بوظيفة رئاسة المحكمة العرفية للأفراد عايلتنا
ويكلف بتفسير قضايا النوازل الشخصية المتعلقة بهم وبالأملاك
عايلتنا وكتب في ٢٤ شعبان و٢٤ أبريل سنة ١٣٣٩
١٩٢١

VU POUR PROMULGATION
ET MISE A EXÉCUTION
Tunis le 26 avril 1921.
Le Résident Général de la République Française

Lucien Saint

1

إحداث وزارة العدل

26 أفريل 1921

(المصدر: الأرشيف الوطني)